# الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

شرة نصف شهرية تمدر يومي 15 و30 منكل شهر

العدد رقم 781

السنة 34

2 شوال 1412 الوافق 30 ابريل 1992

## المحتوى

### 1 ـ الأوامر القانونية

أمر قانوني رقم 008 = 92 يسمح بالممادقة على ملحق عقد يحل محل اتفاقية التاسيس وسير العمل بين الخمورية الإسلامية الموريتانية وشركة تكساكو موريتانيا أكسبلوريشن. 248

1992 أمر قانوني رقم 009 - 92 يُسمح بالمسادقة على اتفاق القرض الموقع02 مارس 1992 بين الجمهورية الاسلامية الموريتانية والرابطة الدولية للتنمية المتعلق بتمويل مشروع الصحة والسكان. 248

### 2- مراسيم، مقررات، قرارات رئاسة الجمهورية

#### ص تنظيمية

1992 مرسوم رقم 26 - 92، يتعلق بتنظيم رئاسة الجمهورية. 1992 مرسوم خاص رقم 27 - 92 يتضمن افتتاح الجلستين الأولى والثانية للدورة البرلمانية العادية الثانية 1992 لسنة 1992

1992 مرسوم رفم 92 - 33 سيقضر بالغاء تعييني رئيس واعضاء الجُّلس الاقتصادي والاجتماعي. ﴿ 250-

		_ نصوص مختلة
/ 04/	مرسوم رقم 29 ــ 92، يقضي بتعيين الوزير الأول , , , , , , , , , , , , , , , , , , ,	1992 / 04 /18
	قرار رقم 0307، يقضى بتعيين رئيس و بعض اعضاء الجلس الدستوري	1 <b>99</b> 2 / 04 / 18
	مرسوم رقم 30 ـ 92 ، يقضي بتعيين الورير ـ الأمين العام لرئاسة الجمهورية	1992 / 04 / 19
خوصر 192/4/	مرسوم 92_ 31، يقضي بتعيين رئيس واعضاء الجلس الاسلامي الاعلى	1992 / 04 / 19
	مرسوم رقم 32 _ 92 ، يقضي بتعيين الحكومة	1992 / 04 / 20
	مرسوم رقم 92_34، يقضى بتعيين مدير ديوان لرئيس الجمهورية	1992 / 04 /22
يومر	مرسوم رقم 35 - 92 يقضي بتعيين مديرة مساعدة لديوان رئيس الجمهورية.	1992/04/22
192/4	سرسوم رقم 92 - 36 يقضي بتعيين مدير تشريفات الدولة لدى رئاسة الجمهورية. سرسوم رقم 38 - 92، يقضي بتعيين قائد الاركان الخاصة	1992 / 04 / 22 1992 / 04 / 23
	الوزارة الأولى	
وص	لميمية	ـ نصوص تنه
192/4/	مرسوم رقم 92_ 28 يتعلق باختصاصات الوزير الاول	1992/04/18
	مرسوم رقم 92 _ 40 يتضمن تنظيم المصالح التابعة للوزير الاول	1992/04/26
	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون	م مسوص تنظي
وص		1992/04/13
192/4/	مرسوم رقم 20 - 92 يقضي بالصادفة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ2 مارس 1992 بين الجو الإسلامية الموريتانية والرابطة الدولية للشمية والمنعلقة بتمويل مشروع الصحة والسكأن.	-
	وزارة الدفاع الوطني	
100/10		
192/4/	ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	_ بنصوص مق
192/4/	تلفة قرار رقم 0272 . يقضي بترفية ضباط عساء ر السيار الوطني الى رتب اعلى.	ـ بنصوص مخ 8 /04/ 1992
992/4/ يوص		1992 / 04 / 8 1992 / 04 / 9
	قرار رقم 0272، يقضي بترفية غنباط عسب من البيس الوطني الى رتب اعلى. قرار رقم 0274، يقضي بترقية ضباط صف من الجيش الوطني الى رتب اعلى. قرار رقم 0275 يقضي بتسمية قاعدة من الجيش الوطني.	1992 / 04 / 8 1992 / 04 / 19 1992/ 04 / 09
رمر 992/4/	قرار رقم 0272، يقضي بترفية ضباط عسد من المبير الوطني الى رتب اعلى. قرار رقم 0274، يقضي بترقية ضباط صف من الجيش الوطني الى رتب اعلى. قرار رقم 0275 يقضي بتسمية قاعدة من الجيش الوطني. قرار رقم 0276 يقضي بالتاكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني.	1992 / 04 / 8 1992 / 04 / 19 1992 / 04 / 09 1992 / 04 / 09
و صر 192/4 192/4	قرار رقم 0272، يقضي بترفية ضباط عسد من الحيس الوطني الى رتب اعلى. قرار رقم 0274، يقضي بترقية ضباط صف من الجيش الوطني الى رتب اعلى. قرار رقم 0275 يقضي بتسمية قاعدة من الجيش الوطني. قرار رقم 0276 يقضي بالتاكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني. قرار رقم 0277 يقضي بالتاكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني.	1992 / 04 / 8 1992 / 04 / 19 1992 / 04 / 09 1992 / 04 / 09
رمر 992/4/	قرار رقم 0272، يقضي بترفية ضباط عسد من المبير الوطني الى رتب اعلى. قرار رقم 0274، يقضي بترقية ضباط صف من الجيش الوطني الى رتب اعلى. قرار رقم 0275 يقضي بنسمية قاعدة من الجيش الوطني. قرار رقم 0276 يقضي بالتاكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني. قرار رقم 0277 يقضي بالتاكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني. قرار رقم 0278 يقضي باحالة احد الافراد غير الصباط من الدرك الوطني الى تقاعد الاقدمية.	1992 / 04 / 8 1992 / 04 / 19 1992 / 04 / 09 1992 / 04 / 9 1992 / 04 / 9
ر صر 192/4 192/4	قرار رقم 0272، يقضي بترفية غنباط عسد من البيس الوطني الى رتب اعلى. قرار رقم 0274، يقضي بترقية غنباط صف من الجيش الوطني الى رتب اعلى. قرار رقم 0275 يقضي بنسمية قاعدة من الجيش الوطني. قرار رقم 0276 يقضي بالتاكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني. قرار رقم 0277 يقضي بالتاكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني. قرار رقم 0278 يقضي باحالة احد الافراد غير الضباط من الدرك الوطني الى تقاعد الاقدمية. قرار رقم 0279 يقضي بفبول الاستقالة لاحد الافراد غير الضباط من الدرك الوطني الوطني.	1992 / 04 / 8 1992 / 04 / 19 1992 / 04 / 09 1992 / 04 / 9 1992 / 04 / 9 1992 / 04 / 9
بو صر 192/4 192/4 192/4 192/4	قرار رقم 0272، يقضي بترفية غنباط عسد من البيس الوطني الى رتب اعلى. قرار رقم 0274، يقضي بترقية غنباط صف من الجيش الوطني الى رتب اعلى. قرار رقم 0275 يقضي بنسمية قاعدة من الجيش الوطني. قرار رقم 0276 يقضي بالتاكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني. قرار رقم 0277 يقضي بالتاكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني. قرار رقم 0278 يقضي باحالة احد الافراد غير الضباط من الدرك الوطني الى تقاعد الاقدمية. قرار رقم 0279 يقضي بفبول الاستقالة لاحد الافراد غير الضباط من الدرك الوطني. قرار رقم 0279 يقضي باحالة افراد غير ضباط من الدرك الوطني الى التقاعد النسبي.	1992 / 04 / 8 1992 / 04 / 19 1992 / 04 / 09 1992 / 04 / 09 1992 / 04 / 9 1992 / 04 / 9 1992 / 04 / 19
ر صر 192/4 192/4 192/4	قرار رقم 0272، يقضي بترفية ضباط عسد من المبيس الوطني الى رتب اعلى. قرار رقم 0274، يقضي بترقية ضباط صف من الجيش الوطني الى رتب اعلى. قرار رقم 0275 يقضي بنسمية قاعدة من الجيش الوطني. قرار رقم 0276 يقضي بالتاكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني. قرار رقم 0277 يقضي بالتاكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني. قرار رقم 0278 يقضي باحالة احد الافراد غير الضباط من الدرك الوطني الى تقاعد الاقدمية. قرار رقم 0279 يقضي بفول الاستقالة لاحد الافراد غير الضباط من الدرك الوطني. قرار رقم 0279، يقضي باحالة افراد غير ضباط من الدرك الوطني الى التقاعد النسبي. مرسوم رقم 92 - 22، يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني الى رتب أعلى	1992 / 04 / 8 1992 / 04 / 19 1992 / 04 / 09 1992 / 04 / 09 1992 / 04 / 9 1992 / 04 / 9 1992 / 04 / 19 1992 / 04 / 13
بو صر 192/4 192/4 192/4 192/4	قرار رقم 0272، يقضي بترفية ضباط عسد من البيش الوطني الى رتب اعلى. قرار رقم 0274، يقضي بترقية ضباط صف من الجيش الوطني الى رتب اعلى. قرار رقم 0276 يقضي بنسمية قاعدة من الجيش الوطني. قرار رقم 0276 يقضي بالتاكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني. قرار رقم 0277 يقضي بالتاكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني. قرار رقم 0278 يقضي باحالة احد الافراد غير الضباط من الدرك الوطني الى تقاعد الاقدمية. قرار رقم 0279 يقضي بفبول الاستقالة لاحد الافراد غير الضباط من الدرك الوطني. قرار رقم 0280، يقضي باحالة افراد غير ضباط من الدرك الوطني الى التقاعد النسبي. مرسوم رقم 92 - 22، يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني الى رتب أعلى. مرسوم رقم 23 - 92، يقضي بترقية ضباط صف الى رتب أعلى وذلك بصورة نهائية.	1992 / 04 / 8 1992 / 04 / 19 1992 / 04 / 09 1992 / 04 / 9 1992 / 04 / 9 1992 / 04 / 19 1992 / 04 / 13 1992 / 04 / 13
بو صر 192/4 192/4 192/4 192/4	قرار رقم 0272، يقضي بترفية ضباط صسد در البيس الوطني الى رتب اعلى. قرار رقم 0274 يقضي بترقية ضباط صف من الجيش الوطني الى رتب اعلى. قرار رقم 0275 يقضي بالتلكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني. قرار رقم 0277 يقضي بالتلكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني. قرار رقم 0278 يقضي بالتلكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني الى تقاعد الاقدمية. قرار رقم 0278 يقضي باحالة احد الافراد غير الصباط من الدرك الوطني الى تقاعد الاقدمية. قرار رقم 0279 يقضي بفبول الاستقالة لاحد الافراد غير الضباط من الدرك الوطني الى التقاعد النسبي. قرار رقم 0280، يقضي باحالة افراد غير ضباط من الدرك الوطني الى رتب أعلى. مرسوم رقم 22 - 22، يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني الى رتب أعلى. مرسوم رقم 23 - 29، يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني الى رتب أعلى.	1992 / 04 / 8 1992 / 04 / 19 1992 / 04 / 09 1992 / 04 / 09 1992 / 04 / 9 1992 / 04 / 9 1992 / 04 / 19 1992 / 04 / 13
ور صر 192/4 192/4 192/4 192/4	قرار رقم 0272. يقضي بترفية ضباط عسد من البيس الوطني الى رتب اعلى. قرار رقم 0275 يقضي بترقية ضباط صف من الجيش الوطني الى رتب اعلى. قرار رقم 0275 يقضي بنسمية قاعدة من الجيش الوطني. قرار رقم 0276 يقضي بالتاكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني. قرار رقم 0277 يقضي بالتاكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني الى تقاعد الاقدمية. قرار رقم 0278 يقضي باحالة احد الافراد غير الضباط من الدرك الوطني الى تقاعد الاقدمية. قرار رقم 0279 يقضي بفبول الاستقالة لاحد الافراد غير الضباط من الدرك الوطني. قرار رقم 0280 يقضي باحالة افراد غير ضباط من الدرك الوطني الى التقاعد النسبي. مرسوم رقم 92 - 22، يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني الى رتب أعلى. مرسوم رقم 23 - 92، يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني الى رتب أعلى. مرسوم رقم 24 - 92، يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني الى رتب أعلى. مرسوم رقم 24 - 92، يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني الى رتب أعلى.	1992 / 04 / 8 1992 / 04 / 19 1992 / 04 / 09 1992 / 04 / 9 1992 / 04 / 9 1992 / 04 / 19 1992 / 04 / 13 1992 / 04 / 13
بو صر 192/4 192/4 192/4 192/4	قرار رقم 2720. يقضي بترفية ضباط عسد من البيس الوطني الى رتب الحلى. قرار رقم 2740 يقضي بترقية ضباط صف من الجيش الوطني الى رتب اعلى. قرار رقم 2026 يقضي بتسمية قاعدة من الجيش الوطني. قرار رقم 2026 يقضي بالتاكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني. قرار رقم 2027 يقضي بالتاكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني الى تقاعد الاقدمية. قرار رقم 2028 يقضي باحالة احد الافراد غير الصباط من الدرك الوطني الى تقاعد الاقدمية. قرار رقم 2029 يقضي باحالة افر اد غير ضباط من الدرك الوطني الى التقاعد النسبي. قرار رقم 2028، يقضي بحرقية ضباط من الدرك الوطني الى التقاعد النسبي. مرسوم رقم 22 - 22، يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني الى رتب أعلى مرسوم رقم 23 - 92، يقضي بترقية ضباط صف الى رتب أعلى وذلك بصورة نهائية. مرسوم رقم 24 - 92، يقضي بترقية ضباط صف الى رتب أعلى وذلك بصورة نهائية. مرسوم رقم 24 - 92، يقضي بترقية ضباط صف الحيش الوطني الى رتب أعلى.	1992/04/8 1992/04/19 1992/04/09 1992/04/9 1992/04/9 1992/04/9 1992/04/19 1992/04/13 1992/04/13 1992/04/15
بو صر 192/4 192/4 192/4 192/4 192/4	قرار رقم 2720. يقضي بترفية ضباط عسد من البيس الوطني الى رتب الحلى. قرار رقم 2740 يقضي بترقية ضباط صف من الجيش الوطني الى رتب اعلى. قرار رقم 2026 يقضي بتسمية قاعدة من الجيش الوطني. قرار رقم 2026 يقضي بالتاكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني. قرار رقم 2027 يقضي بالتاكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني الى تقاعد الاقدمية. قرار رقم 2028 يقضي باحالة احد الافراد غير الصباط من الدرك الوطني الى تقاعد الاقدمية. قرار رقم 2029 يقضي باحالة افر اد غير ضباط من الدرك الوطني الى التقاعد النسبي. قرار رقم 2028، يقضي بحرقية ضباط من الدرك الوطني الى التقاعد النسبي. مرسوم رقم 22 - 22، يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني الى رتب أعلى مرسوم رقم 23 - 92، يقضي بترقية ضباط صف الى رتب أعلى وذلك بصورة نهائية. مرسوم رقم 24 - 92، يقضي بترقية ضباط صف الى رتب أعلى وذلك بصورة نهائية. مرسوم رقم 24 - 92، يقضي بترقية ضباط صف الحيش الوطني الى رتب أعلى.	1992/04/8 1992/04/19 1992/04/09 1992/04/9 1992/04/9 1992/04/9 1992/04/19 1992/04/13 1992/04/13 1992/04/15
و صر 192/4 192/4 192/4 192/4 192/4	قرار رقم 0274. يقضي بترفية ضباط عسد در البيس الوطني الى رتب اعلى. قرار رقم 0274 يقضي بترقية ضباط صف در الجيش الوطني الى رتب اعلى. قرار رقم 0276 يقضي بالتاكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني. قرار رقم 0276 يقضي بالتاكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني. قرار رقم 0278 يقضي بالحالة احد الافراد غير الضباط من الدرك الوطني الى تقاعد الاقدمية. قرار رقم 0279 يقضي بفبول الاستقالة لاحد الافراد غير الضباط من الدرك الوطني. قرار رقم 0280 يقضي باحالة افراد غير ضباط من الدرك الوطني الى التقاعد النسبي. قرار رقم 0280 يقضي باحالة افراد غير ضباط من الدرك الوطني الى رتب أعلى. مرسوم رقم 22 - 22، يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني الى رتب أعلى. مرسوم رقم 23 - 29، يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني الى رتب أعلى. وزارة العدل وزارة العدل وزارة العدل	1992/04/8 1992/04/19 1992/04/09 1992/04/9 1992/04/9 1992/04/9 1992/04/19 1992/04/13 1992/04/13 1992/04/15
بو صر 192/4 192/4 192/4 192/4 192/4	قرار رقم 2720. يقضي بترفية ضباط عسد در البير الوطني الى رتب اعلى قرار رقم 2740، يقضي بترقية ضباط صف در الجيش الوطني الى رتب اعلى قرار رقم 2750 يقضي بنسمية قاعدة من الجيش الوطني وقرار رقم 2750 يقضي بالتاكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني و قرار رقم 2770 يقضي بالتاكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني و 276 يقضي باحالة احد الافر اد غير الضباط من الدرك الوطني الى تقاعد الاقدمية قرار رقم 2770 يقضي باحالة افر اد غير عنباط من الدرك الوطني الى التقاعد الاسمي قرار رقم 2800 يقضي باحالة افر اد غير ضباط من الدرك الوطني الى التقاعد النسبي مرسوم رقم 92 - 22، يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني الى رتب أعلى مرسوم رقم 23 - 29، يقضي بترقية ضباط صف الى رتب أعلى وذلك بصورة نهائية وزارة العدل وزارة العرفية والبريد والمواصلات	1992/04/8 1992/04/19 1992/04/09 1992/04/9 1992/04/9 1992/04/9 1992/04/19 1992/04/13 1992/04/13 1992/04/15

262	مرسوم رقم 19 - 92، يقضي بتعيين ضابط من الحرس الوطني	1992/04/
	وزارة المالية	
263	مرسوم رقم 017 - 92، يقضي بالمنح المؤقت لقطعة ارضية بنواكشوط.	ــرِّ من مختلفة #1992
	وزارة التنمية الريفية والبيئة	
		وص مختلفة
2¢ -	مقرر رقم 202، يقضي بترقية اختيارية لموظف.	1992/4
	وزارة التهذيب الوطني	
263	مقرر رقم 199، يقضي بتعيين بعض الموظفين بمديرية مشاريع الدعم.	برص محتلفة #1992
	وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة	
	مرسوم رقم 015 - 92 يعدل المرسوم رقم 99 - 87الصادر في فاتح يوليو1987 والمحدد لنسبة التعويضات العائلية	يوص تنظيمية #/1992
264		
264	مرسوم رقم 016 - 92 يعدل الرسوم رقم 91 74 بتاريخ16 ابريل 1974 المحدد للحد الأعلى لاشتراكات الضمان الإجتماعي	1992/4
		رص مختلفة مومن
264	مقرر رقم 193، يقضي بتعيين و ترسيم سهندس رئيسي	1992/4
264	مقرر رقم 194، يقضي بنماحيح الحيال الله الله الله الله الله الله الله ا	1992/4
265	مقرر رقم 198 ، يقضي بتعيين و ترسيم استادي المعليم العالي .	1992/4
265	مقرر رقم 200 يقضي بتعيين و نرسيم بعض الاساتذة المساعدين الفنيين.	1992/4
265	مقرر رقم 201، يقضي بتعيين وترسيم إداري مدني.	1992/4
	ورارة الصحة والشؤون الاجتماعية	
		رُمن محتلفة
<b>2</b> 65	مقرر رقم 195 ، يقضي بوضع موظفة في حالة استيداع.	1992/4
265	مقرر رقم 017 ، يقضي بفتح سيشودع صيدلي في كيهيدي .	.1992/4

### 1 ـ الأوامر القانونية

أمر قانوني رقم 008 - 92 صادر بتاريخ 9 ابريل 1992، يسمح بالصادقة على ملحق عقد يحل محل اتفاقية التأسيس وسير العمل بين الجمهورية الإسلامية الموريتانية وشركة تكساكو موريتانيا أكسيلوريشن

المادة الأولى. - يسمع لرئيس اللجنة العسكرية للخلاص الوطني، بالصادقة على ملحق عقد يحل محل اتفاقية التأسيس وسير العمل الموقعة بين الجمهورية الاسلامية الموريتانية وشركة تكساكو موريتانيا أكسبلوريشن.

المادة.2. - ينشر هذا الأمر القانوني وفق إجراءات الاستعجال وينفذ باعتباره قانونا للدولة.

أمر قانوني رقم 009 - 92 صادر بتاريخ 9 ابريل يسمح بالمسادقة على اتفاق القرض الموقع 02 مارس بين الجمهورية الاسلامية الموريتانية والرابطة ل للتنمية المتعلق بتمويل مشروع الصحة والسكان

المادة الأولى - يسمح لرئيس اللجنة العسكرية للا الوطني، بالمادقة على اتفاق القرض الموقع في 2 1992 بين الجمهورية الإسلامية الموريتانية والالدولية للتنمية بمبلغ قدره 15.700.000 دولار أمريكم يقدر ب: 1.300.000.000 (مليار وثلاثمائة مليون تقريبا مخصصة لتمويل مشروع الصحة و السكان.

المادة.2. - ينشر هذا الأمر القانوني وفق أو الاستعجال وينفذ باعتباره قانونا للدولة

### 2\_ مراسيج، غرز ادر **قرارات**

### رئاسة الجمهورية

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 26 - 92 صادر بتاريخ 18 ابريل 1992، يتعلق بتنظيم رئاسة الجمهورية

المادة الأولى ـ تضم مصالح رئاسة الجمهورية: ـ الأمانة العامة لرئاسة الجمهورية

ـ ديوان رئيس الجمهورية

ـ قيادة الاركان الخاصة لرئيس الجمهو رية

ـ الديوان العسكري لرئيس الجمهورية

الباب الاول. - الامانة العامة لرئاسة الجمهورية

الماده قد يدير الأمانة العاسة لرداسة الجمهورية الوزير الأمين العام الذي يعين بمرسوم

المادة. 3. - يساعد الوزير- الأمين العام لرئاسة الجمهورية، بشكل مباشر، رئيس الجمهورية في دفع نشاط الدولة وتنسيقه ومتابعته ومراقبته

ويشارك في جلسات مجلس الوزراء وفي اجتماعات العمل التي يرأسها رئيس الجمهورية

ويكلف الوزير-الأمين العام لرناسة الجمهورية على هذا الأساس ب:

- تحضير أعمال مجلس الوزراء، بالتعاون مع المُ وكذلك الإجتماعات التي يرأسها رئيس الجمهورية. ويعد محاضرها او يشرف على إعدادها.

- مراجعة القرارات الإدارية المحالة من طرف الله و والمعروضة لتوقيع رئيس الجمهورية.

الإشراف على سكرتارية المجلس الأعلى للقضاء

المادة 4. - تضم الأمانة العامة لرئاسة الجمهورية سيق المهام ومستشارين يعينون بمرسوم صادر عن النقل الجمهورية وزيادة على المهام الخاصة التي يعهد البعثة في يتولى المستشارون القضايا التي تدخل ضمن اختصاف الله الممهم وضمن المهام المنوطة بالوزير - الأمين العام للهال الجمهورية

المادة. 5. - المصالح الخاصة للأمانة العامة لرئاسة الجور وهي :

- السنتشار الكلف بالشؤون الإدارية والقانونية؛ - الستشار الكلف بالشؤون الاقتصادية والمالية

إنار الكلف بالشؤون الثقافية والتكوين ؛

ششار المكلف بالشؤون الاجتماعية والانشطة والإنسانية

إلى الكلف بالشؤون الإسلامية .

وكل مستشار ملحق واحد على الأقل يتم تعيينه للة مقرر صادر عن رئيس الجمهورية

لدة المحاسبة المكلفة باعداد وانجاز ميزانية الأمانة الرئاسة الجمهورية

طحة السكربارية الخاصة للأمانة العامة لرئاسة يرزية

للدة السكرتارية المركزية للأمانة العامة لرئاسة

يعهد الى المستشار المكلف بالشؤون الإدارية

هذة الوزير - الأمين العام لرئاسة الجمهورية في ودراسة القضايا المعروضة على مجلس الوزراء

ية مجموع الملفات الإدارية والقانونية وكذا العروضة لتوقيع ومصادقة رئيس الجمهورية. التنسيق بين مختلف مصالح رئاسة الجمهورية لمنة حول كل ما يتعلق بمشاريع القوانين ليض التنظيمية.

يُبِرُ الإداري لعمال رباسة الجمهورية وسكرتارية الجلس الأعلى للقضاء

الدارية المُستشار الكلف بالشؤون الإدارية والقانونية بية المانونية المانونية المانية ا

- مصلحة الشؤون الإدارية وصلحة الشؤون القانونية ومجلس الوزراء

يعهد الى المستشار الكلف بالشقون الانتساديا

عدة الوزير - الأمين العام لرئاسة المندي بدؤ ودراسة القضايا المعروضة على سيلس الوررا

الماداد وانجاز السياسة الاقتصادية بالتنسيق مم أفضلا عن الشطة المؤسسات العمومية وشركات الختلط وكذا التعاون الاقتصادي والمالي والفني الاقلمات الدولية والإقليمية.

يُؤَمِّن سلامة الصَّفَقات الإِدارية المعروضة لمصادقة الجمهورية

ا رأيه حول جميع المسائل المهمة ذات الطابع الذي والنقدي أوالللي بشكل عام وتقديم جميع أن المعدد فيما بتعلق بهذه المسائل

المادة.8 - يعهد الى المستشار المكلف بالشؤون الثقافية والتكوين ب:

- مساعدة الوزير - الأمين العام لرئاسة الجمهورية في متابعة ودراسة القضايا المعروضة على مجلس الوزراء، الداخلة في اختصاصه

- متابعة اعداد وانجاز سياسة الحكومة في ميدان الثقافة والتكوين، وذلك بالتنسيق معها

وهو يتلقى، لهذا الغرض، كل المعلومات والوثائق والدراسات المتعلقة بهذه المسائل ويعطى رأيه بشأنها

- الإشراف، بالتنسيق مع الحكومة، على الأنشطة الثقافية التي يمكن أن يكون لها تأثير ايجابي على حياة الأمة، فضلا عن العمل من أجل دفع وتوجيه الانتاج العلمي والأدبي والفنى

المادة. 9. يعهد الى المستشار الكلف بالدؤون الاحد والأنشطة الخيرية والإنسانية ب:

- مساعدة الوزير - الأمين العام لرئاسة الجمه ريه في متابعة ودراسة القضايا المعروضة على مجلس الوزراء والداخلة في اختصاصه

- القيام، بالتنسيق مع الحكومة، بمتابعة اعداد وانجاز البرامج المقررة في الميدان الإجتماعي والأنشطة الخيرية والإنسانية وهو يتلقى، لهذا الغرض، كل المعلومات والوثائق والدراسات والمشاريع المتعلقة بالقضايا الإجتماعية والأنشطة الخيرية والإنسانية الصادرة إما عن الإدارات المختصة وإما عن الهيئات الخيرية والإنسانية الوطنية والأجنبية.

- متابعة بشاط المنظمات المهنية والجتمع الدنيء

المادة.10 - يعهد الى المستشار المكلف بالشؤون الإسلامية

مساعدة الوزير - الأمين العام لرئاسة الجمهورية في سابعة ودراسبة القضايا المعروضة على مجلس الوزراء الداخلة في اختصاصه

القيام، بالنفسيق مع الحكومة، بمتابعة اعداد وانجاز الله من اللفزرة في عيدان اختصاصه، كما يعطي رأيه حول البيادل المهدة ذات الطابع الديني.

و هو يتلقى، لهذا الغرض، كل المعلومات و الوثائق والدراسات والمشاريع المتعلقة بهذه المسائل.

- القيام بالتنسيق مع الوزير - الأمين العام لرئاسة الجسهورية، بإعداد ومتابعة الملفات المتعلقة بالمجلس الإسلامي الأعلى وبالمنظمات الدينية الدولية والإقليمية.

المادة 11. - يكون تنظيم وسير إدارات الستشارين موضوع أوامر صادرة عن رئيس الجمهورية

الباب الثاني: ديوان رئيس الجمهرية

المادة. 12. - يضم ديوان رئيس الجمهوري : - مدير الديوان

- المدير المساعد للديوان

- مدير تشريفات الدولة

- مدير الدراسات والويثانق

- كتب الصحافة

- الكلفون بمهام 🕟

- السنشارون

- مصلحة محاسبة الديوان

- مصلحة السكرتارية المركزية للديوان.

المادة.13. - يدير ديوان رئيس الجمهورية مدير للديوان له رتبة وزير.

ويرأس مدير الديوان وينسق نشاط الديوان ويساعد مباشرة رئيس الجمهورية في الميادين السياسية والدبلوماسية ويشرف على الاستبطة الأمنية

وهو التلقى، بريد رئيس الجمهورية الوارد من رؤساءً الدول الأجنبية والسؤو لين السامين بالنظمات الدولية

اللَّادة 14. - يساعد مدير الدَّيو أن مدير مساعد للدَّيو أنَّ ا

المادة 15. - تكون اختصاصات المتلفين بمهام والمستشارين موضوع أواسر مبادرة عن رئيس الجمهورية

المادة 16 متحدد اختصاصات عديريني تشريفات الدولة: والدراسات والوثائق ومكتب الصحافة بمراسيم وأوامر حاصة بهذه الهيئات.

الباب الثالث: قيادة الأركال الحاصة: المادة 17. - يعين رئيس قياده الأركان الحاصة الرئيس العُسهورية بواسطة شرسوم

الباب الرابع: الديوان العسكري الله 18 - 39 الصادر الله 18 - 39 الصادر مثاريخ 28 الرياد المسكري بافذه مثاريخ 28 الرياد المسكري بافذه فينا بتعلق برنانة النسهورية

المادة 19 - يكلف الوزير - الأمين العام لرنا ي توسدير الديوان ورفيس القيادة الخاصة ورثة العسكري، دل حيا يخصه بتطبيق هذا الرئا الذي سينشر وفق إجراءات الاستعجال.

مرسوم خاص رقم27 - 92 صادر بتاريخ18 ابريل<sup>®</sup> الشر يتضمن افتتاح الجلستين الأولى والثانية للدورة البرا العادية الثانية لسنة 1992

المادة الأولى. - تفتتح الجلستان العاديتان للدورة البرا العادية الثانية المستدعاتان لانتخاب رئيس وأعضاء مكته جمعية، يولم الاثنين الموافق 27 ابريل 1992 عند الأ العاشرة

المادة. 2 - ينشر هذا المرسوم وفق إجراءات الإستعجال

مرسوم رقم 92 - 33، صادر بتاريخ22 ابريل! يقضي بالغاء تعييني رئيس واعضاء المجلس الاقتشا والاجتماعي

المادة الأولى: ـ تلغى ترتيبات المرسومين رقم 359 الله و رقم 91 80 القاضيين بتعيين رئيس واعضاء المجلس وقراء الاقتصادي و الاجتماعي.

المادة 2 . . يصبح هذا المرسوم بافذا أعدار أ من 22 أم 1992 وينشر في الجريدة الرسمية

\_ يصوص مختلفة

سرسوم رقم 29 - 92 صادر بتاريخ18 ابريل 1992 با بتعبين الوزير الأول

الماده الأولى - يعين السيد سيدي سحدد ولد ببكر الأعظم أولا

المادة 2 - يصبح هذا المرسوم بافذا اعتبارا من 18 عمدا 1992

رَّ رَقْم 0307، صادر بتاريخ 18 ابريل 1992، فيقضي المراد ا

لة الأولى - يعين، رئيسا وعضوين في الجلس سوري:

الرئيس

السيد ديدي ولد بونعامة، لمدة 9 سنوات

ليمنو ان

السيد صور آدما صمبا لمدة 6 سنوات

السيد أحمد ولد أباه لمدة 3 سنوات.

23 ـ ـ ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

هرسوم رقم**92 ـ 30 صادر بتاريخ 19 ابريل 1992 عي بتعيين الوزير ـ الامين العام لرئاسة الج**مهورية

الله الاولى . . يعين السيد المصطفى ولد اعبيد الرحمن برا - امينا عاما لرئاسة الجمهورية .

الله 2 . ـ ينشر هذا الرسوم في الجريدة الرسمية

الله الاولى . ـ يعين رئيسا و أعضاء في المجلس لامي الاعلى :

رُّليسّ: محمد سالم و لد عدو د

يمار. پير مامادو أدما،

والقادر ولد الشيخ محمد الهيبة

. يعد الختار كاكيه

بمدو**لد محمد الامي**ن

الله 2. - ينشن هذا المرسوم و فق أجر أءات الاستعجال

مرسوم رقم 32 - 92 صادر بتاریخ 20 إبر ال 1992 یقضی بتعیین الحکومة

المادة الأولى - يعين السادة التالية اسماؤهم على التوالي: - وزيرا للشؤون الخارجية والتعاون: محمد عبد الرحمن ولد امين

ـ وزيرا للدفاع: العقيد احمد ولد منيه

- وزيرا للعدل: صو أبو دمبا

- وزيرا للداخلية والبريد والمواصلات: حسني ولد ديدي

وزيرا للمالية : كان الشيخ

- وزيرا للتخطيط: محمدو ولد ميشل

ـ وزيرا للصيد والاقتصاد البحري: احمد ولد اغناه الله

ـ وزيرا للتجارة والمتناعة التقليدية والسياحة: الرشيد ولد صالح

- وزيرا للصناعة والعادن: الرابط سيدي محمود ولد

بيرين التنميَّة الريفية والبيئة: محفوظ ولد دداش

- وزيزا للتجهيز والنقل: محمد ولد اعمر

- وزيرا للمياه والطاقة: محمد الامين ولد احمد

حوزيرا للتهذيب الوطني: اسبقير ولد امبارك

- وزيرا للوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة: المختار ولدحي

ـ وزيرا للصحة والشؤون الاجتماعية : كمرا مودي

- وزيرا للثقافة والتوجيه الاسلامي: ابوبكر ولد احمد

ـ وزيرا للاتصال والعلاقات مع البرلمان: اسماعيل ولد اياهي

- كاتبا للدولة مكلفا بشؤون المغرب العربي: شياخ ولد اعل

- كاتبا للدولة مكلفا بمحو الامية وبالتعليم الاصلي خطري ولد الطالب جدو

- كاتبة للدولة مكلفة بشؤون الراة: مريم بنت احمد عيش

- امينا عاما للحكومة: باسيلى

المادة 2. .. ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 92 - 34 صادر بتاریخ 22 ابریل 1992 یقضی بتعیین مدیر دیوان لرئیس الجمهوریة

المادة الاولى ـ يعين الدكتور لوليد ولد وداد، مديرا لديوان رئيس الجهورية.

اللادة.2. - ينشر هذا الرسوم في الجريدة الرسمية .

مرسوم رقم 35 - 92 صادر بتاريخ 22 ابريل 1992 يقضى بتعيين مديرة مساعدة لديوان رئيس الجمهورية.

المادة الأولى. ـ تعين السيدة لال مزيم بنت مولاي الريس مديرة مساعدة لديوان رئيس الجمهورية.

المادة 2 . \_ ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسبية.

مرسيوم رقم 92 - 36 صادر بتاريخ 22 ابريل 1992 يقصى بتعيين مدير تشريفات الدولة لدى رئاسة الجمهورية.

المادة الأولى . \_ يعين السيد ماء العينين و لد التو مي، مديرا لتشريفات الدولة.

المادة 2 . ـ ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 38 - 92 صادر بتاریخ23 ابریل بقضي تتعبين قائد الاركان الخاصة.

المادة الاولى . \_ يعين العقيد : محمد ولد لكحل الله للاركان الخاصة برئيس الجمهورية

المادة 2 . \_ يصبح هذا المرسوم نافذا اعتبارا من 🗓 1992 وينشر في الجريدة الرسمية.

## الوزارة الأولى

ـ نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 92 ـ 28 صادر بتاریخ 18 ابریل 1992 يتعلق باختصاصات الوزير الاول.

المادة الاولى سيحدد الوزير الاول، تحت سلطة رئيس الجمهورية، سياسة الحكومة. وهو يدير وينسق نشاط الحكومة ويراس الجالس الوزارية المتخصصة.

المادة 2 . ـ تسهر الحكومة على انجان سياسة الدولة وفقا للتوجهات والخيارات المحددة مرطرف رئيس الجمهورية.

وتوضع تحت تصرفها الادارة، وقوى الامن لضمان وتسهر الحكومة على نشر القوانين والنظم وتطبيقها وتتحمل المسؤولية امام البرلمان وفقا للشروط وتبعا

> للاجراءات المنصوص عليها في المادتين 74 و75 من الدستور.

المادة 3 . غريعات أفضاء الراببيم ذات الطابع الثُبُظيمي، عند الاقتصاء أس طرف الوزير الاول والوزراء الكافين بتنفيذها

وتفوض للوزير الأول صلاحية امضاء:

ـ الراسيم المتداول بشانها في مجلس الوزراء ـ المرسيم البسيطة المتعلقة باختصاصات الوزراء وسأ

الادارة المركزية للوزارات وبانابة الوزير الاول والو ـ الصفقات العمومية وغيرها من الوثائق المعروضة المنا الوزير الاول وفقاً للتشريع والنظم العمول بها.

ويمكن للوزير الاول أن يفوض بعض صلاحيات الق3. لاعضاء الحكومة الآخرين في اطار اختصاصات كل س

المادة 4. م يكلف والوزير الاول فيما يتعلق بمشار والامير القوانين بتحديد السطرة التشريعية وبانجاز الشكل المتعلقة بسيرها. وستكون الاجراءات العملية للمسط التعلقة بسيرها. التشريعية

موضوع اوامر صادرة عن رئيس الجمهورية

المادة 5 . ـ يمكن للوزير الاول في حالة مانع مؤ لرئيس الجمهورية، أن يراس مجالس الوز راء

المادة 6 ـ يساعد الوزير الاول في وظافه: ـ ديوان الوزير الاول والمصالح اللحقة بهما ـ الامانة العامة للحكومة والمسالح والهيئات الملحقة

المادة 7. \_ تصبح ترتيبات هذا المرسوم نافذة أي 18 ابريل 1992.

المادة 8 - يكلف الوزير الأول بتطبيق هذا التي الذى سينشر وفق اجراءات الاستعجال.

لة الـ

أثرةم 92 ــ 40 صادر بتاريخ 26 ابريل 1992 متضمس أصالح التابعة للوزير الاول

لة الاولى ـ تتضمن ادارة الوزير الاول: قالعامة للحكومة والمصالح، والهيئات الملحقة بها: والوزير الاول:

الباب الأول: الأمانة العامة للحكومة

اذ2 - تتضمن الامانة العامة للحكومة : والعام للحكومة :: والعام المساعد للحكومة : إذار المكلف بالشؤون الادارية :

يّة العامة للتشريع و الترجمة و النشر و الللية ؛

والركزية للصفقات ؛

التنظيم والاساليب المنهجية ؛ يُذَالُو ثائق الوطنية ؛

بة الشؤون الادارية والمالية ؛

ة السكريتاريا الخاصة (الامانة العامة والديوان) : ع عالركزية للسكريتاريا (الامانة العامة والديوان)

أقال المانة العامة للحكومة امين عام له رتبة

المين العام للحكومة بمرسوم.

قة ـ يساعد الامين العام للحكومة الوزير الاول
 في دفع وتنسيق ورقابة النشاط الحكومي،
 في اجتماعات مجلس الوزراء والمجالس الوزارية
 والجتماعات العمل التي يتراسها الوزير الاول.

رفة ـ للأمين العام للحكومة الصلاحيات التالية: والتعاون مع الامانة العامة لرناسة الجمهورية بدلس الوزراء والمجالس الوزارية المشتركة واجتماعات العمل التي يتراسها الوزير الاول. لم يتحرير محاصر اجتماعات المجالس الوزارية في الاضافة الى محاضر الاجتماعات التي يتراسها الإول اويبشرف على تحريرها اذا لزم الاعر؛

.. ناسين فحص وتسجيل القوانين والراسيم والمقررات والقرارات بالإضافة الى نشرها:

ـ متابعة تنفيذ القرارات المتخذة من قبل الوزير الاول، وذلك بالأتصال مع الوزراء المعنيين وخاصة تلك القرارات المصادق عليها في مجلس الوزراء اوالمتخذة في الاجتماع الوزاري المشترك القطاعي.

المادة 6. - يساعد الامين العام للحكومة امين عام مساعد وينوب الامين العام المساعد عن الامين العام في حالة الغياب ويعين بمرسوم.

المادة 7. ميعين المستشار المكلف بالشؤون الادارية بمقرر ويعهد اليه بد :

ـ متابعة الدراسات و الاصلاحات المتعلقة بالادارة المركزية والاقليمية والبلدية، ويتلقى من اجل هذا الغرض كافة البيانات والمعلومات حول هذه القضايا ؛

ـ فحص النصوص الخاضعة لتوقيع أو مصادقة الوزير الاول (مراسيم وصفقات عمومية الخ...) ؛

ـ فحص كافة النصوص الفردية (مقررات وقرارات وعقود التزام) التي تتولى تسجيلها، الامانة العامة للحكومة؛ ـ متابعة انشطة الحديقة الوطنية بحوض آركين؛

ـ تقديم كافة الاقتراحات اوالتوجيهات الضرورية في المجال الاداري بالتشاور مع مكتب التنظيم والاساليب المنعجية :
ـ مساعدة الامين العام للحكومة في متابعة فضايا مجلس الوزراء. ويساعد ملحق، المستشار الكلف بالشؤون الادارية في تأدية المهام المبينة اعلاه.

المادة 8 . . يدير كلا من الديرية العامة للتشريع والترجمة والنشر والرقابة المالية واللجنة المركزية للصفقات، مستشارون معينون بمقررات على هذا الاساس وبمراسيم مصادق عليها في مجلس الوزراء باعتبارهم مديري مصالح وتحدد مراسيم خاصة بكل واحد من هؤلاء على حدة، تنظيم وصلاحيات اداراتهم على التوالي.

المادة 9 ـ يحدد مرسوم تنظيم وصلاحيات مديرية الوثائق الوطنية.

المادة 10 ـ تكلف مديرية الشؤون الادارية والمالية، تتسيير العمال والمعدات، ولهذا الغرض فهي مسؤولة عن:

التعلق مدير الديوان، البريد الموجه الى الوربية التعلق بالقضايا الخاصة بالصلاحيات السندة اليه، والعلى قراءة الوزير الاول. ويسهر على تنفيذ التعميمات الصادرة عن الوزيراة ويتخذ كافة التدابير لهذا العرض التي من شانها ان تواليا التابعة التدابير لهذا العرض التي من شانها ان تواليا التابعة التدابير لهذا العرض التي من شانها ان تواليا التابعة التدابير لهذا العرض التي من شانها ان تواليا التابعة التدابير لهذا العرض التي من شانها ان تواليا التابعة التدابير لهذا العرض التي من شانها ان تواليا التابعة التدابير لهذا العرض التي من شانها ان تواليا التابعة التدابير لهذا العرض التي من شانها ان تواليا التابعة التدابير الهذا العرض التي من شانها ان تواليا التابعة التدابير الهذا العرض التي من شانها ان تواليا التي من شانها التواليا التوالي

- ويكلف مدير الديوان بتنظيم مقابلات الوزير الاوا

المادة 16 ــ يقوم الكلفون بالهام بتادية الاعمال السندة اليهم تحت سلطة مدير الديوان. ويعينون به المالدة 17 ــ يساعد الستشار الكلف بقطاع نشاط السيادة، تحت سلطة مدر الديوان، الوزير الاول من المال السياسة المحدرة، المالدة مدر الديوان، الوزير الاول من المالدي المناط المقام به ضمن اطار السياسة المحدرة، المحدودة، المحدودة المحدودة

الساهدات والاتفاقيات البرعة بين موريتانيا والبلارا

ـ الاعمال الرتبطة بقضايا الامن: - نسيير الادارة العامة والمجموعات اللامركزية:

Ë

- تسيير العدالة ؛

ـ اقامة حريات المواطنين (حالة الراي، والجمعيات، والق والاحزاب الخ…) :

- تطوير الاتصال وكل القضايا الرتبطة به والتابعة الصلاحيات وزارات قطاع السيادة :

اللادة 18 . ـ يساعد الستشار الكلف بقطاع النشاه

الاقتصادي، تحت سلطة مدير الديوان، الوزير الاول الق متابعة النشاط المقام به ضمن اطار السياسة الحددة ما و الحكومة، في مجال

اعادة تنظيم وتطوير انشطة الصيد والاقتصاد البه

البحث عن الوارد النجمية واستقلالها:

ـ ترقية الصناعة الوطنية ؛

- وضع تصور وتنفيذ استراتيچية وطنية تستهدف

السياحة؛ - تطوير الانشطة الزراعية والرعوية وحماية البيئة: - بناء وتحسين وصيانة طرق الواصلات والنشات ! الاساسية؛

الحاسبة واعداد وتنفيذ ميزانية الامانة العامة للحكومة
 والديوان وتتضمن هذه الديرية:

ـ الصلحة الركزية للمحاسبة (الامانة العامة و الديوان)،

مصلحة الاشخاص (الاسانة العامة والديوان) -- مصلحة الاشخاص

المادة 11 ـــ يتولئ رنيس مصلحة تسيير مصلحة السكرتاريا الخاصة وهو مكلف بتأدية كافة الهام التعلقة بالبريد الخصوصي او السرّي للوزير الاول (الامانة العامة

المادة 12 ... يتولى رئيس مصلحة، تسيير الصلحة المركزية للسكرتاريا، وهو مكلف بنادية كافة مهام سكرتارية المصالح التابعة للوزير الاول (الاعانة العادة والديوان)، وخاصة البريد غير الخصوصي، و نوزيعه

اللادة 13 ـــ يعين اللحقون بالامانة العامة للحكوسة بمقرر، و تحدد تعميمات عند الحاجة، الهام السندة الى هؤ لاء اللحقين

الباب الثاني : ديوان الوزير الاول :

المادة 14 - ينضمن ديوان الوزير الاول:

– مدير الديوان؛ – الكلفين بالهام؛

ـ السنشارين الذين من بينهم اربعة مكلفون بقطاعات :

1 \_ نشاط السيادة ؛

\_ النشاط الاقتصادي :

3 – النشاط المالي :

4\_ النشاط الاجتماعي.

مصلحة التشريفات

مكتب الصخافة ؛ ضابطا مرافقا للوزير الاول

المادة 15 ــ يتولى ادارة ديوان الوزير الاول، مدير ديوان له رتبة وزير ويعين بمرسوم - يتولى مدير الديون تسيير مهام الديوان وينسق نشاطه ويساعد الوزير الاول ساشرة في متابعة تنفيد الاعمال

القام بها من قبل الحكر عة ضمر اطار السياسة الحددة من قبل هذه الاخيرة

المادة 21 - يعين المستشارون لدى ديوان الوزير بمقرر ويستوفي تعميم يصدر بانتظام عن الوزير الاول ويحدد توزيع الهيئات والوزارات العهود بها للمستشارين الكلفين بالقطاعات.

الادة 22 ـــ يساعدكل مستشار مكلف بقطاع، ملحقان معينان بمقرر.

الثادة 23 ـ ـ تحدد الهام و توزيعها السندة للملحقين الذين يساعدون المستشارين بمقتضى تعدم صادر عن الوزير الاول بناء على اقتراح المستشار العني

الادة 24 . ـ يدير مكتب الصحافة ملحق معين بم عر ر

المادة 25 ــ يقوم رئيس مكتب الصحافة بتنفيذ الهام السندة اليه تحت سلطة مدير الديوان، حيث :

- يذع تحت تصرف الوزير الاول مراجع وثائقية يتم انتقاؤها تتناول قضايا الساعة.

ـ يقوم بالاتصال مع الصحافة الرسمية والخصوصية : ـ يشازك مع التدخلين الآخرين في أعداد المراجع الوثائقية الخصصة للتداول من قبل الوزير الاول.

الله قول المسكري للوزير الأول. المسكري للوزير الأول.

ر ستكورن هذه التعميمات، خاصة بكل واحدة من الهيئتين المذكورتين على حدة:

المادة 27 ــ يكلف الوزير الأول والامين العام للحكومة. ومدير ديوان الوزير الأول، كل حسب اختصاصه، بتنفيذ هذا المرسومة النوي سينشر في الجريدة الرسمية

هذعن الوارد المائية واستغلالها وحمايتها: إذا الطاقة :

الفتنظيم وتطوير انشطة النقل والمروز البري، وكافة عاباالرتبطة به، التعلقة بدائرة الصلاحيات المسندة ال ان القطاع الاقتصادي.

الدة 19 - يساعد السنشار الكلف بالقطاع الللي، مناجة مناجة مناجل متابعة اللقام به ضمن اطار السياسة الحددة من قبل رمة في مجال: السياسة الحددة من قبل رمة في مجال:

الثل ذات الصبغة المالية؛ المنطة الوصاية المالية المنوحة المقتضى التقنين العمول به: المناطقة المناطقة المناطقة المناطقة بدائرة الصلاحيات المسندة القضاع الوزارية اوالهيئات التي يتخصل اعباءها القطاع المناطقة بدائرة المناطقة

الدة 20 ــ يساعد الستشار الكلف بقطاع النشاط هاعي، تحت سلطة مدير الديوان، الوزير الاول، سن تابعة تنفيذ السياسة الحددة سن قبل الحكومة في

يب والتكوين و تحسين الخبرة . ية وتطوير الثقافة الوطنية والبحث المار لة ونشر القيم الاسلامية :

الطروف اللائمة الشاركة المرأة في استطاء الدعية. الة الشباب وتطوير الرياضة:

لله والعلاقات بين الشركاء: ين ظروف الصحة السكانية وحماية الطفولة-عدة الانسانية لصالح الطبقات الاجتماعية الاكثر البالاضافة الى كافة القضايا الاخرى التعلقة بدائرة بالإضافة والقطاعات الرزارية ذات الصبغة

### وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

#### \_ نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 20 - 92 صادر بتاريخ 13 ابريل 1992، يقضى بالصائفة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 2 مارس 1992 بين الجمهورية الاسلامية الموريتانية والرابطة الدولية للتنمية والمتعلقة بتمويل مشروع المححة والسكان.

اللادة الأولى. - يصادق على اتفاقية القرض الوقعة بتاريخ 2 مارس 1992 بين الجمهورية الإسلامية الوريتانية

### وزارة الدفاع الوطني

ـ نصوص مختلفة

قرار رقم 0272، صادر بتاريخ 8 ابريل 1992 يقضى بترقية ضباط صف من الجيش الوطني الى رتب اعلى.

المادة الاولى ـ يرقى ضباط الصف التالية اسماؤهم وارقامهم الاستدلالية الى رتب اعلى وذلك اعتبارا من فاتح

#### 1 ـ القوات البرية في رتبة مساعد اول: ـ

الساعدون: \_

1 / 25 ـ الزين و لد القاسم 82300

2/ 25 ـ الطيب و لد الكابر 80026

3 / 25 ـ هيب ولد سيد احمد 79212

4/25\_ محمد الشيخ ولد احمد 82302

5 / 25 \_ محمد عبد الله و لد محمد الامين 72303

#### في رتبة مساعد: ـ

الرقباء الأوائل: \_

7 / 72 ـ حمادي ولد ابراهيم 78060

2 / 72 ــ محمد الأمين و لد أعل أعمر 85208

72/3 - احمد محمود ولد امحيميد 87087

72/4 الحسين ولد در ماز 84110

72/5 محمد و لد دياه 84385

6/72 ـ احمد رسميان و لد و يُو 4407

والرابطة الدولية للتنمية بمبلغ إجمالي قدره 000 دولار (خمسة عشر مليون وسبع مائة ألف دولار) لتمويل مشروع الصحة والسكان

المادة.2. - ينشر هذا المرسوم تبعا للإجراءات الإ وفي الجريدة الرسمية .

! / 13

الساه 25/7

25/9

5/10

ألرقبا

2/18 2/19

2/20 2/21

/21

/ 22

1/12

القر ا

بترقب

و ار قا ابريز

25/8

2/15

2/17

118/19 سيدي محمد ولد اسر التيسر 80035

7/ 72 ـ سيدى محمد ولد عبد الله 84395

. 8/72 عبد الله ولد محمد 801186.

72/9 ـ سيدى ولد محمد 86161

10 / 72 ـ الطالب و لد عاليون 81506

11 / 72 ـ محمد الامين ولد موسى 76721 14 / 72 ـ الحضرامي ولد الددّ 86147

في رتبة رقيب اول : \_

الرقباء: ـ

1/18/ ـ سي عالى ولد محمد 81034

2 / 118 \_ الحسن ولد محمد امبارك 78290

74592 ـ موتى ابلوندي كوليبالي 74592 4/118 ــ محمد المصطفى ولد شمخو 30578

118/5 ـ دوبي تام 76287

6/118 ـ محمد الختار ولد عبد الله 83131

7 / 118 \_ سيدي محمد ولد محمد محمود 87094

8/81 ـ محمد ولد سيدي محمد 87012

118/9 ـ احميد و لد امبار ك 71074

1/ 118 ـ امبارك ولد العيد 74194

118/11 ـ سيد احمد ولد ددك 87345

12 / 118 ــ عمار ولد احمد دينا 88012

13 / 118 \_ احمد ولد بيلال 75270

14 / 118 ــ كان عبدول الله 761253

11/ 118 \_ محمد ولد سيد الختار 75641 17 / 1/18 \_ أياه و لد الطالب أعمر 76343

18 / 118 ــ محمد و لد النورين 75144

22 / 72 ـ عمار ولد وداد 80880 72 / 22 ـ سي جبريل 74028 74 / 22 ـ تام موسى 74044 72 / 25 ـ محمد ولد سيد احمد جافياني 80209 72 / 25 ـ عبد الله ولد محمد ولد اعمر 81613 72 / 27 ـ ازيدن بيه ولد محمد يعقوب87074

في رتبة رقيب اوّل: ــ

الرقباء: ـ 118/24 ـ محمد ولد لفرك 76318 118/25 ـ الشيخ ولد العافيا ولد اباه 71008 118/26 ـ الحسين ولد الحاج محم 73442 118/27 ـ عبد الله ولد اباه ولد صمبا 85166 118/29 ـ بوبكر ولد يوب 71068

118/29 ــ بوبخر و لديوب 1068/ 118/31 ــ سيد احمد وك عبدي سالم 85119 118/31 ــ ابر اهيم و لد بلال 75210

32 / 118 ـ سحمد ولد محمد الامين 86062 33 / 118 ـ سيدن ولد امريزيك 78578

118/35 \_ الطاهر ولد محمد المحتار 73517

37 / 118 \_ مسعود ولد محمد امبارك 83098

38 / 118 \_ احميتي ولد الهدي 73348

118/39 ــ سيد احمد و لد مختار 72095

118/40 ـ احمد سيدي ولد بول 87011

118/41 ـ عاليون ولد عبد امو 82483

42 / 118 \_ الغوث و لد الطالب 84066

118 / 43 سر مستحد سحمي دار اذا داده 74828

44 / 118 ـ محمد فال و لد بنيك 78327

118/45 ـ القاسم ولد صبار 84204

118/46 ـ اعل ولد مولاي 84195

2 - القوات الجويةفي رتبة رقيب اول

الرقيب : ــ 118/36 ــ صار مامادو 75326

3 - القوات البحرية
 في رتبة مساعد اول بحري
 6/ 25 - محمد عبد الرحمن ولد انح 76054

118/20 ـ سوليمان ولد سريه جوب 82655 118/21 ـ الشيخ ولد سيدي 71239 118/22 ـ محمد ولد سالم 78040 118/23 ـ عبد الله ولد محمد الشيخ 74289 2 - القوات الجوية في رتبة مساعد اول

الساعد :

118/16 ـ سيدي محمد ولد اسميل 83148

3 - القوات البحرية

في رتبة مساعد بحري

الرقيبان البحريان :

72/12 عبد الله و لد عمار 88000

13/ 72 ـ محمد المختار و لد اعمر 81029

المادة 2. ـ يكلف قائد اركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 0274 ، صادر بتاريخ 9 ابريل 1992 يقضي يترقية ضباط صف من الجيش الوطني الى رتب اعلى

المادة الأولى ـ يرقى ضباط الصف التالية اسماؤهم والقامهم الاستدلالية الى رتب اعلى وذلك اعتبارا من فاتح الريل 1992.

والعنيون هم : ــ 1 - القوات البرية في رتبة مساعد اول

الساغدورن : ــ

25/1 يرب و لد احمد بلال 81171

8/25 محمدن **باب** و لد عاليون 82086

25/2 - حمود ولد محمد 76412

11/25 محمد ولد انيفا 80519

في رتبة مساعد : ــ

إنباء الاوائل: \_

72/1 الحسن ولد بلال 67083

78174 تيموكو دمبيا 78174

72 بوسو ابراهيدا 84069

77663 اعبيد ولد اعل 77663

72/ سحمد و لد العيساري 86170

72/4 محمدو ولد رمام 82292

#### في رتبة مساعد بحري

الرقيب الأول البحري : \_ 16 / 72 ـ محمد ولد اتيام 79357

#### في رتبة رقيب اول بحري

الرفياء البحريون: ــ 118/28 ــ كوليبالي اداما 80047 118/34 ــ الشيخ ولد العيد 76068 11/8/47 ــ مولاي احمد ولد سيدي محمد 82294

المادة 2. ـ يكلف قائد اركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 0275، صادر بثاريخ 9 ابريل 1992، يقضي بتسمية قاعدة من الجيش الوطني.

المادة الاولى ـ تسمى قاعدة اطار ف ق م رقم «مركز الرائد اسويدات ولد وداد» وذلك اعتبارا من فاتح نوفمبر 1991.

المادة 2. ما يكلف قائد اركان الجيش الوحلني متاهيد هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الوساية.

قرار رقم 0276 ، صادر بتاريخ 9 ابريل-1992 يقضي بالنائد. من وفاة عسكري من الدرك الوطني.

الله الاولى حديم التاكد يوم 15 اكنوبر 1991. بدولاتشوط، جراء وفاة طبيعية من وفاة الدركي المتربص محمود بن البيريك الرقم الاشتدلالي 2990، الدي كأن معمل بمجموعة المرايا الاشن والمرافقات مواكشوط.

انهى المعني عند تاريخ وفاته سنة واحدة (1)، وغشرة (10) اشهر واربعة عشر (14) يوما من الخدمة، يشطب على المعنى من سُجلات الحضور اعتبارا من 15 اكتوبر 1991 (تاريخ وفاته).

المادة 2 . ـ يكلف قائد اركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 0277 صادر بتاريخ 9 ابر، ل 2017 يتني بالتاكد من وفاة عسكري من الدرك الوطني

المادة الاولى: \_ تم التلكديوم 29 يناير 1992 \_ نز الاستطباب الوطني بنواكشوط جراء مرض طويل نرواة الدركي من الدرجة الرابعة محمد ولد احمد جد ، الراب الاستدلالي 1239 الذي كان يعمل بالسرية الخارجة عز الصف بنواكشوط.

انهى المعني عند تاريخ وفاته سنة عشر (16) سنة وشهرا (1) واحدا وثمان وعشرون (28) يوما من الخدة ويتم الشطب على اسمه من سجلات الحضور اعتبارا من 2 يناير 1992 (تاريخ وفاته)

المادة 2 ـ يكلف قائد اركان الدرك الوطني بتنفيذ ها القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

رتم 1998 داد بتاريخ 9 ابريل 1992 يقض باحالة احد الافراد غير الصباط من الدرك الوطني الى تقليد الاقدمية

الحادة الاولى ـ يحال عسكري الدرك الوطني التالج اسده ورقمه الاستدلالي الى تقاعد الاقدمية وذلك اعتبارات فاتح يناير 1992، لن تسلم له شهادة بحسن السلول وسيحال الى احتياطى الجيش الوطني

**V** 

ند ک

لقر

\_\_ ||Y|

100 Sept.

1. 2.

ئر

וֹצִי

Z L

ثي الحالة العائلية حالة الخدمات عند تاريخ	الدرافع الد	الرتبة	الأسم واللقب
الشطب			
140 7. 20 1.140	257		
متزوج 10 ابناء 28 سنة و 10 اشهر	257	ِ رقِیب :	محمدا بن ابر ا <b>ه</b> یم سك
قرار رقم 0279 صادر بتاريخ 9 ابريل 1992 يقضي بقبول		رور ووثيقة نقل	لادة 2 ـ سيزود هذا العسكري ببطاقة م
الاستقالة لاحد الافراد غير الضباط من الدرك الوطني			د. د.د قيمتهما على اساس حقوقه من مقر
		ta e e e e e e e e e e e e e e e e e e e	نتابه.
المادة الاولى نبيت قبول الاستقالة المقدمة من طرف			
العسكري في الدرك الوطني التالي اسمه ورقمه الاستدلالي		-	المادة 3 ـ ـ يكلف قائد اركان الدرك الو
يشطب على اسم المعني من سجلات الحضور اعتبارا من فاتح			قرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية.
يناير 1992، لن تسلم له شهادة بحسن السلوك وسيحال الى			
احتياطي الجيش الوطني.			24.7
	<u> </u>		
ستدلالي الحالة العائلية حالة الحدمات عند تاريخ	الرقم الا	الرتبة	لأسد واللقب
الشطب			
	<del></del>		
اعزب 03 سنوات و11 شهراو21	2683	د. الدرجة1	بد ولد احمدنا
يوما			
	*	* * * * * * * * * * * * * * * * * * *	
قرار رقم 0280، صادر بتاريخ 9 ابريل 1992 يقضي	¥ .	ي ببطاقة مرور	المادة الثانية _ سيزود هذا العسكر;
باحالة افراد غير ضباط من الدرك الوطنى السالتقاعد		مقوقه، سن مقر	وثيقة نقل تحدد قيستهما على اساس -
النسبي.			إلىنه الى محل اكتتابه.
المادة الأولى يحال إلى التقاعد النسبي عسكريو			
الوطني التالية اسماؤهم وارقامهم الاستدلالية وذلك را	1	طني بتنفيذ هذا	اللادة 3 ـ يكلف قائد أركان الدرك الو
من فاتح يناير 1992، ستسلم لهم شهادة بحسن لسلوك			قرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية
وسيحالون الى احتياطي الدرك الوطني			
• • • • • • • • • • • • • • • • • • •			
ستدلالي الحالة العائلية حالة الخدمات عند تاريخ	الرقم الا	الرتبة	لإسم واللقب
الشطب			
متزوج وله 5ابناء 15 سنة	1793	د.الدرجة4	حدد يسلم بن شيخنا ال
متزوج وله 3 ابناء 15 سنة	1883	د الدر جة2 د السية:	الزاهيم بن اكماش خواند خوا
متزوج وله 4ابناء 16 سنة وشهر واحد متزوج وله 6 ابناء 15 سنة	1102	د الدرجة3	شهاد بن مختار
	1780	د الدر جة 1	<u>حْمة بن حي</u>

المادة 2. ـ يحال الى التقاعد النسبي عسكريا الدرك الوطني التاليان اسماهما ورقماهما الاستدلاليان وذلك اعتبارا من

فاتح يناير 1992 لن تسلم لهما شهادة بحسن السلول وسيحالان الى احتياطي الجيش الوطني.

· ——	<del></del>				
سند تاريخ	مائلية خالة الخدمات ء	الرقم الاستدلالي الحالة ال	الرتبة		الاسم واللقب
	الشطب				
	بدون ابناء 15 سنة	1851 متزوج	د الدرجة4	-	البار بن اعل
	وله 6 ابناء 15 سنة	1805 متزوج	د.الدرجة 3		عبد الله بن حامي

المادة 3 . ـ سيزود هؤلاء العسكريون، كل فيما يخصه ببطاقة مرور ووثيقة بقل تحدد قيمتهما على اساس حقوقه من مقر اقامته الى محل اكتتابه.

المادة 4 ـ يكلف قائد اركان الدرك الرطني بتنفيذ عدا القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 92 - 22، صادر بتاريخ13 ابريل1992، يقض بترقية ضباط من الجيش الوطني الى رتب أعلى.

المادة الأولى - يرقى الصباط العاملون التالية أسماؤه وأرقامهم الاستدلالية الى رتبة أعلى اعتبارا من فاتح ينابر

مُعَادِينَ إِنْ لِكَ خِلْجِهَا لِلْبِيَانَاتُ التَّالِيةَ : ﴿

#### 1- القوات البرية:

		لرتبة رائد:
	1.0	النقيبان:
76413	•	19/1 - أعلى ولد محمد فال
73422	Ĺ	19/2 - لرابط ولد سيدي بو
		•
	•	لرتبة نقيب:
		- الملازمون الأوائل :
69175		34/1 - الدياه ولد الداه
771018		34/2 - ا <b>حمد ولد</b> محمدو
751077	حي و لد منكو س	34/4 - محمد محمود ولدي
83270		34/5 - محمد ولد الشيخ ولد
75103		34/6 - محمد عبد الله ولد سح
81175		34/7  - حمادي ولد ألى مو لو
84186		34/8 - محمد المحتار و لد ميا
	ي	<b>-</b> -

#### 3 - القرآت البحرية:

لرتبة نقيب بحري: - الملازم أول بحري: 34/3 - أبو بكر ولد أحمدو

83271

المادة. 2- يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

لرتية مقدم :

اللازمون الأو ائل:

34/14 - أبه ولد بابتي 34/15 - سيدي و لد البو

10/1 - ديا الحاج عبد الرحس .

34/09 - محمد سعيد و لد الشيباني 34/10 - محمد عبد الله و لد بي 34/11 - مكحل ولد محمد الشِّيخ 34/12 -- على ولد محمد الحسن 34/13 - محمد محمود ولد ببكر

المادة الأولى - يعين المساعدون الأوائل التالية اسماؤهم وأرقامهم الإستدلالية، المعلن نجاحهم في امتحان الكفاءة لرتبة ملازم عامل الخصص لضباط الصف في رتبة ملازم عامل بصفة نهائية، وذلك اعتبارا من فاتح يناير 1992.

يرسوم رقم 23 - 92 صادر بناريخ13 ابريل 1992، يقضى يرقية ضباط صف الى رتب أعلى وذلك بصورة نهائية .

	1- القوات البرية :	
	• • • • • • • • • • • • • • • • • • •	الرتبة ملارم:
		الساعدون:
73079		8/1 - أنجاي يهديه
73427		8/2 - محمد و لد حبيب
77011		8/3 - محمد و لد ابر اهيم
76444		8/4 - هنض و لد محمو د
73066		8/5 - سيدي ولد النعمه
76932		8/7 - الناجي و لد بلال"
78197		8/8 - محفوظ ولد سيدي محمد
	3- القوات البحرية :	
		رتبة ملازم بحري:
		الساعد الأول البحري:
73149		8/ - المنير ولد البح

الله قد - يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

ورسوم رقم 24 - 92، صادر بتاريخ 15 ابريل 1992 يقضي بنرقية صباط من الجيش الوطني الى رتب أعلى .

الله الأولى - يرقى الضباط العاملون التالية أسماؤهم وأرقامهم الإستدلالية الى رتبة أعلى اعتبارا من فاتح ابريل 1992، وذلك طبقا للبيانات التالية :

#### 1- القوات البرية:

70078						
				•		1 1
•						
		,				1.
77710	the state of					
82427					 	
84071		•				
301068			•			
82469		-				
87008					1.5	
301001						
			• • • • •		4	

الله 22 مكلف وزير الدفاع الوطيي بتبعيد هذا البرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسسية.

### وزارة العدل

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 21 - 92 صادر بتاريخ 12 ابريل 1992، يقضى بإحالة قاض الى التقاعد 🎨

إلمادة الأولى - يسمح للسيد محمد لغظف ولد الإمام، الرقم الإستدلالي 11688 د، قاض من الرتبة الثانية، الدرجة الأولى، العلامة القياسية 1260

الذي قبلت استقالته بموجب المرسوم رقد 13 - 88 اله بتاريخ 21 ديسمبر 1988 بالاستفادة من عقوقه في النسبي (17 سنة وشهرا وحمسة أيام في الحدمة).

المادة.2. - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

\_ نصوص مختلفة

مقرر رقم 196 صادر بتاريخ 5 ابريل 1992 يقضي بمنح زيادة في العلامة القياسية لوكيل شرطة.

المادة الأولى . ـ تمنح لحمود ولذ اسهادي، وكيل سرطة، الدرجة 2، العلامة القياسية 300، الرقم الاستدلالي 1095 م والعامل في مديرية مراقبة التراب الوطني والذي حدل على شهادة المتريز في القانون الخاص بعد دراسة اربع سنوات في جامعة نواكشوط زيادة 20 نقطة في العلامة القياسية لكل سنة من سنوات الدراسة، وذلك ابتداء من 25 يونيو 1991 تاريخ الحصول على الشهادة.

المادة. 2 . ـ سينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 197 صادر بتاريخ 5 ابريل 1992 يقضي بالتحقق من استقالة وكيل شرطة بسبب تركه لعمله

### وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

المادة الاولى . \_ يتم التحقق من استقالة وكيل الشرطة باابوبكر، الدرجة 2، العلامة القياسية 300 الرقم الاستدلالي 51226 هـ، والعامل سابقا في المديرية الجهوية للامن الوحائي بالترارزة، بسبب تركه لعمله، وذلك اعتبارا من 3 اعسطس 1989

المادة 2. يسجل هذا المقرر وينشن في الجريدة الرسمية

سرستوم رقم19 - 92، صادر بتاريخ13 ابريل1992، يقضم بتعيين ضابط من الدرس الوطني .

المادة الأولى. - تم تعيين الطبيب محمد الأمين ولد محظ الصطفى الرقم الإستدلالي 4647 في رتبة نقيب طبيد، وذلك اعتبارا من فاتح أكتوبر 1987.

المادة 2 - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية .

### وزارة المالية

#### هرص مختلفة

رَسُوم رقم 017 - 92 بتاريخ 09 ابريل 1992، يقضي النخ المؤقت لقطعة ارضية بنواكشوط.

الله الاولى ـ يتم منع القطعة الارضية الواقعة بملتقنى طرق وصو ـ المرفأ ـ الميناء رقم 10 بسساحة 5476 ستر ربع كما يبين المخطط المرفق، بصفة مؤقتة المشركة الربيانية للتنمية الزراعية والرعوية (سوساداب)

اللادة 2 . ما تخصيص هذه القطعة لبناء وعدد نصابي المادة الحيوانات والدواجن باستثمار قدره 900 685 الله المنة

المادة 3 ـ يتم منح هذه القطعة الارضية مقابل 2.741.100 اوقية تدفع خلال 3 أشهر اعتبارا من تاريخ توقيع هذا المرسوم.

المادة 4 ـ مكن لـ (سوماداب) أن تحصل على المنح المهائي وذلك بعد القيام بالاستغلال الثّام

للادة 5 ما يكلف وزير المالية بتطبيق هذا المرسوم الذي المجاشرة في الجريدة الرسمية.

### وزارة التنمية الريفية والبيئة

#### موص مختلفة

أموص مختلفة

يثرر رقم 202 صادر بتاريخ 9 ابريل 1992 ، يقضي ترقية اختيارية لموظف.

لَّانَةَ الأولى - يسجل السيد جدو ولد الطالب ألمين للرض بيطري، الدرجة السادسة (العلامة القياسية 440) للذ فاتح يناير 1979 في لائحة الترقية الإختيارية لسنة

## المادة.2. - يرقى المعني طبيبا بيطريا، المستوى الأول، الدرجة الثانية، العلامة القياسية 470 ابتداء من فاتح يناير

المادة.3. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية .

### وزارة التهذيب الوطني

للرز رقم 1992، صادر بتاريخ 5 ابريل 1992، يقضي للبين بعض الموظفين بسديرية دعم المشاريع .

الله الأولى يعين رئيسا مصلحتي ورؤساء أقسام سيرية مشاريع دعم الكفالات المدرسية والتربية الصحية الشائية على النحو التالى:

#### -مصلحة التغذية الدرسية :

نسة المصلحة : السيدة ميريام لمام، استادة، الرقم استدلالي14698

تبس قعم التسيير: السيد محمدي بن المحتار، معلم، رقم الإستدلالي 31186.

أيس قسم الرقابة :

لسِد مختار إقال، وخيل في مجال التعذية ، الرقم الاستدلالي. 1016

- مصلحة التربية الصحية والغذائية :

رئيس الملحة: السيد محمد باب بن محمدن، أستاذ، الرقم الإستدلالي 36045.

رئيس قسم التكوين: السيد الداه بن محمد مولود، أستاذ، الرقم الإستدلالي 20103.

رئيس قسم الإنتاج : السيد النني بن شغالي، أستاذ، الرقم الإستدلالي 23007

المادة.2. - سيتم سير نشر هذا المقرر في السريدة الر

### وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

#### تصوص تنظيمية

مرسوم رقم 015 - 92 صادر بتاريخ09 ابريل1992 يعدل المرسوم رقم 99 - 87 الصادر في فاتح يوليو 1987 والمحدد لنسبة التعويضات العائلية.

المادة الأولى. - تعدل أحكام المادة الأولى من المرسوم 99 87 الصادر في فاتح يوليو 1987 المحدد لنسبة التعويضات العائلية كا لأفي:

- المخصصات العائلية = 800 وقية لكل شهر ولكل طفل الباقى بدون تغيير

اللادة 2 - يصبح هذا المرسوم نافذا أبتداء من فاتح يناير، 1992

المادة. 3. تلغى كل الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المرسوم وخاصة المادة الأولى من المرسوم 99. 87. الصادر في فاتح يوليو 1987

المادة 4 مع يكلف وزير الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة بتنفيذ هذا المرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 016 - 82 صادر بتاريخ 9 ابريل 1992، يعدل المرسوم رقم 91 - 42 بتاريخ 16 ابريل 1974 المحدد للحد الأعلى لاشتراكات الضمان الإجتماعي .

المادة الأولى. - تعدل أحكام المادة 2من المرسوم رقم91 74. بتاريخ 16أبريل 1974 المحدد لنسبة اشتراكات الضملن الإجتماعي كالآتي:

- يحدد الحد الأعلى للرواتب الخاضعة للأشتراكات بمبلح 35000 أوقية في الشهر

للادة 2 - يبدأ العمل بهذا المرسوم أبتداء من فاتح يعاير. 1992

المادة.3 تلغى كل الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المرسود وخاصة المادة الثانية من المرسوم 91 .74 الصاب في 16 أمريل 1974.

المادة. 4 - يكلف وزير الوظيفة العمومية الشغل والوالدياضة بتنفيذ هذا المرسوم الذى سهينشر فى الرسمية ال

نصوص مختلفة

مقرر رقم 193 صادر بتاريخ 5 ابريل 1992، يقضي بتعيين وترسيم مهندس رئيسي

المادة الأولى - يعين ويرسم السيد إسلم ولد محمد محمرة المولود سنة 1959 بتجكجة (شهادة ميلاد رقم 528 بتاريخ 1970/12/13 المحررة من طرف الحاكم المركزي المقاطعة تجكجة الموريتاني الجنسية الحاصل على شهادة مهندس المعلوماتية من جامعة تونس، مهندسا رئيسيا في الهندسا المدينة والتقنيات الدرجة الأولى - المستوى الثاني (العلامة القياسية 900) بدون أقدمية إضافية وذلك اعتبارا من فانج بداير 1992

#### سينشر هذا القرر في الجريدة الرسمية.

. فرر رغم 194 صادر بتاريخ 5 ابريل 1992، يقضي بتصحيح اسم موظف.

المادة الأولى - تصحح ترتيبات المادة الأولى من المقرر رقم 549 الصادر بتاريخ 1991/11/23 بإحالة بعض الوظفين ال التقاعد وذلك حسب البيانات التالية:

بدلا من: وزارة الصحة والشؤون الإجتماعية ديوب آمادو مساعد في الصحة 51 - 62 يقرأ: وزارة الصحة والشؤون الإجتماعية ديكو آدما عالي مساعد في الصحة 51 - 62 البقية بدون تغيير

اللهة.2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية .

مفرر رقم 198 صادر بتاريخ 5 ابريل 1992، يقضي بتعيين وترسيم أستاذ في التعليم العالي

الله الأولى - يعين ويرسم السيد محمد ولد عبد الحي، إسناد في التعليم العالى المستوى ا 1 (الدرجة الأولى) (العلامة القياسية 1010) منذ فاتح يناير 1990، الحاصل على شهادة الدراسات المعمقة في الأداب من كلية الأداب والعلوم الإنسانية من جامعة تونس/ تونس، أستاذ تعليم عال الستوى 2 الدرجة الاولى (العلامة القياسية 1100) بدون الدمية إضافية وذلك اعتبارا من فاتح يناير 1992 .

الله.2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية .

ليَّثْرَر رقم 200 صادر بتاريخ 6 ابريل 1992، يقضى بتعيين أثرسيم بعض الأساتذة الساعدين الفنيين .

الله الأولى - يعين ويرسم الموظفون التالية أسماؤهم لخاصلون على شهادة مساعد صحي (شعبة التعليم الصحي) ومدرسة أطر الصحة بالرباط/ الغرب أساتذة مساعدين ليين (شعبة الصحة) و ذلك اعتبار ا من 90/12/10 . ولا طبقا للبيانات التالية :

الدرجة الثالثة (العلامة القياسية 820) بدون أقدمية.

سانقرات جبريل سرض دولة مستوى أول درجة إِنَّهُ (العلامة القياسية 790) منذ فاتح يناير 1989 .

2- السيدة جان الملقبة مريم جان قابلة مستوى ثاني درجة خامسة (العلامة القياسية 810) منذ فاتح أغسطس 1990 الدرجة 2 (العلامة القياسية 730) بدون اقدمية.

3- عبدول سي ممرض دولة المستوى الأول الدرجة الرابعة (العلامة القياسية 720) منذ فاتح يناير 1990 .

المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية

مقرر رقم 201 صادر بتاريخ 8 ابريل 1992، يقضي بتعيين وترسيم إداري مدنى.

المادة الأولى. - يعين ويرسم السيد شيخان بن محمد صالح إداري من سلك مساعدي الدولة منذ فاتح ابريل 1987، الحاصل على شهادة الباكلوريوس من قسم إدار المة من جامعة الملك عبد العزيز بالملكة العربية السعودية، ادارنا مدنيًا المستوى الثاني الدرجة الأولى (العلامة القياس بدون أقدمية إضافية وذلك اعتبارا من نفس تاريخ . دَـتاب من ناحية الأقدمية واعتبارا من 3/فبراير/92 من ناحية الراتب

المادة.2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية .

### وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية

لررزةم 195 صادر بتاريخ 5 ابريل 1992، يقضي بوضع طْفَة في حالة استيداع .

للة الأولى - توضع السيدة كوليبالي مالادر ــرهـ لة الدرجة الأولى المستوى 7 (العلامة القياسية 1150) فات إر 1990 في حالة استيداع لمدة سنة راب على المسار والتع يرليو 1991

اللادة 2 - يجب على العنية أن تطلب تجديد وضعها في حالة استيداع وذلك بشهرين على الأقل قبل انصرام الفترة الدكورة أعلاه.

اللاس 3. - بانشاء المذا الأغرار في الجريدة الرسمية .

مقرر رقم ت 017، صادر بتاريخ 9 ابريل 1992 يقضي بفتح مستودع صيدلي في كيهيدي

المادة الأولى - يرخص للسيدة مامات شيتو في أفتتاح . مستودغ صيدلي في كيهيدي .

المادة.2. - يوضع هذا المستودع الصيدلي نحت الإشراف الفنى للسيد: باصمباكاتا، ممرض دولة.

المادة.3. - بالإضافة الى العقوبات الجنائية المنصوص عليها إثر الممارسة اللاشرعية للمهن الطبية فإن عدم احترام الالتزامات المقررة في الأمرين القانونيين رقم 307 - 87 الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 1987،

و143 - 88 الصادر بتاريخ18 أكتوبر 1988، ونصومه التطبيقية، خاصة المقرر رقم 058 الصادر بتاريخ 7 ابر، 1988

يمكن أن يؤدي الى التعليق المؤقت الذي ينتهي بالله الأخطاء الملاحظة أوالسحب النهائي للرخصة، إذا كله المخالفة المرتكبة ستلحق ضررا بحسن سير المؤسل المعنية.

المادة.4 - يكلف الأمين العام لوزارة الصحة والشؤر الاجتماعية ووالي منطقة نواكشوط، والمفتش العام المسومدير الطب الإستشفائي، كل حسب اختصاصه، بتطبه هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

#### 3\_ اعلانات

حفظ الملكية و الحقوق العقارية مكتب نو اكشوط إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم 278 المقدم بتاريخ 8 ابريل 1992، طلب السيد دوفا لوبير، المهنة المقيم بنواكشوط والقاطن بنواكشوط

طلب تسجيلا بالسجل العقاري لمبنى حضري مشيد يتمثل في قطعة أرضية مبنية تقدر مساحتها ب 216 مترا مربعا واقعة في تيارت في نواكشوط وتعرف هذه القسيمة برقم 61 الحي ف 8 ويحدها من الشمال القسيمة رقم 62، ومن الجنوب طريق بدون اسم، ومن ومن الشرق القسيمة رقم 63 ومن الغرب طريق بدون اسم كما يصرح بأن المبنى ملك له بمقتضى عقد إداري موقع من طرف الوالي بتاريخ1986/03/03

وليس متبوعا حسب علمه، بأي حقوق أوتكاليف عينية أنية أومحتملة سوى تلك المفصلة أدناه على النصو التالي : لاشيء

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين الحافظ الموقع ادناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران و هو عاسيتم في أقرب وقت ممكن بانقاعة العمومية للمحكمة الائتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية ديون بويكر

حفظ اللكية والحقوق العقارية مكتب نواكشوط إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم 279 المقدم بتاريخ 8 ابريل 90 طلب السيدة أداما راكي راماتا ، المهنة المقيمة بنواكش والقاطنة بنواكشوط.

طلبت تسجيل بالسجل العقاري لمبنى حضري مشيية في قطعة أرضية مبنية تقدر مساحتها ب 216 مترام واقعة في تيارت في نواكشوط وتعرف هذه النسالقسيمة برقم 41 ومن الشمال القسارة م 41 ومن المرب القسيمة رقم 38 ومن ومن الشرقطة أرضية بدون اسم ومن الغرب القسيمة رقم 31 كلم تصرح بأن المبنى ملك لها بمقتضى عقد إداري موقع طرف مندوب الحكومة بتاريخ 1988/06/16

وليس متبوعا حسب علمه، بأي حقوق أو تكاليف عينية المومحتملة سوى تلك المفصلة أدناه على النحو التالي: لا أو يحقق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا الشيط بين الحافظ الموقع ادناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراة الصاق هذا الاشعار على الجدران و هو ماسيتم في أقرب وممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط

حافظ الملكية العقارية حجرة بوبكر

إعلان ضياح

للإلى علم الجمهور ضياع بسحة من السند العقاري رقم الخليج الكلبي بتاريخ 16 يوليو 1973 يحمل إسم وكة موبيل وال موريتانيا - نواكشوط

> موثق العقود خليهن ولد أن

إعلان ضياع

القع أسفله خليهن ولد أن سوثق بنواكشوط والقاطن وأعلن أن المحامي سحسد المختار ولديب اللفب تيبير

حاجب بمحكمة العدل الخاصة، فقد سندا عقاريا رقمه 059 للقسيمة 1 ج 3 الخليج الكلبي بنواذيبو، مرهون للبنك العربي الليبي الموريتاني

> موثق العقود خليهن ولد أن

أنا الموقع أنبغله خليهن ولد أن، موثق العقود وكاتب ضبط بنواكشوط والقاطن به، أعلن أن الشركة سوجام فقدت سندا عقاريا رقمه 362 بتاريخ 30 دجمبر 1972 من دائرة الترارزة، حى ض الرقم 006 بنواكشوط.

موفق العقود خليهن ولدأن